

١٧٩ م/ت ١

باريس، ٢٠٠٨/٤/٩
الأصل: انجليزي/فرنسي

جدول الأعمال
(المشروح)

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
١	جدول الأعمال والجدول الزمني وتقرير المكتب	المادة ٥ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٧٩ م/ت ١/ مؤقته معدلة ١٧٩ م/ت ٢/ مؤقته معدلة ١٧٩ م/ت/إعلام ١ مؤقته معدلة ١٧٩ م/ت/إعلام ٥
٢	الموافقة على المحاضر المختصرة للدورتين السابعة والسبعين بعد المائة والثامنة والسبعين بعد المائة	الفقرة ٣ من المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٧٧ م/ت/مح ١-١١ وتصويب ١٧٨ م/ت/مح ١-٢
٣	تقرير المدير العام بشأن تطبيق المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	المادة ٥٩ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي	١٧٩ م/ت/خاصة ١ وضميمة
٤	تقرير المدير العام عن تنفيذ البرنامج والميزانية (٥/٣٣)، وعن النتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (٢٠٠٦-٢٠٠٧) (مشروع ٣/٣٥)	الفقرة ٣ (ب) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي القرار ١٤٥ م/ت/٥، ١ (أولاً) والقرار ١٥٧ م/ت/٣، ١ (أولاً) والقرار ١٥٩ م/ت/٣، ١ (أولاً) والقرار ١٦٠ م/ت/٣، ١ (أولاً)	١٧٩ م/ت/٤ - مشروع ٣/٣٥ (معدلة بالانجليزية فقط) ١٧٩ م/ت/٤/ضميمة ١٧٩ م/ت/إعلام ٨ ١٧٩ م/ت/إعلام ٩ ١٧٩ م/ت/إعلام ١٠

تنفيذ البرنامج

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الغرض من هذا التقرير هو إحاطة المجلس التنفيذي علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ البرنامج والميزانية المعتمدين من المؤتمر العام، وبالنتائج المحرزة في فترة العامين السابقة.	والقرار ١٦١ م/ت/٣،١،١ (أولاً)	١٧٩ م/ت/إعلام ١٠
	وأعضاء المجلس التنفيذي مدعوون إلى إبداء آرائهم بشأن تقرير المدير العام في الجلسة العامة.	والقرار ١٦٢ م/ت/٣،١،٣	١٧٩ م/ت/إعلام ١٣
	وتقدم ضميمته هذا التقرير أبرز التطورات في مشاركة المكاتب الميدانية في عمليات البرمجة القطرية المشتركة التي تضطلع بها الأمم المتحدة وأهم النتائج المحرزة في إسهام اليونسكو في هذه العمليات.	والقرار ١٦٦ م/ت/٣،١،١ (ثانياً)	(إعلان نيودلهي، آذار/مارس ٢٠٠٨)
		والقرار ١٦٩ م/ت/٤،١	١٧٩ م/ت/إعلام ١٦
		والقرار ١٦٩ م/ت/٦،٦	١٧٩ م/ت/إعلام ١٧
		والقرار ١٧٢ م/ت/٢١	
		والقرار ٣٣ م/٩٢	
		والقرار ١٧٤ م/ت/٣	
		والقرار ١٧٥ م/ت/٤ (ثانياً)	
		والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣	
		والقرار ١٧٦ م/ت/٥ (خامساً)	
		والقرار ١٧٦ م/ت/٢٩	
		والقرار ٣٤ م/٨٩	
		والقرار ١٢٤ م/ت/٦،١	
		والقرار ١٦٧ م/ت/٤،٢	
		(القرارات والأنشطة الحديثة لمنظمات الأمم المتحدة والتي تهتم اليونسكو)	
ه ^(١)	تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة	القرار ١٦٩ م/ت/٤،٣	١٧٩ م/ت/٥ الجزء الأول والجزء الثاني (معدلة بالانجليزية فقط)
		والقرار ١٧٥ م/ت/٢٣	١٧٩ م/ت/٥ ضميمته
			١٧٩ م/ت/إعلام ٣ (إعداد مشروع الوثيقة ٣٥/م/٥)
			١٧٩ م/ت/إعلام ٤ معدلة (إعلان أحمد آباد)
			١٧٩ م/ت/إعلام ٨
			١٧٩ م/ت/إعلام ٩
			١٧٩ م/ت/إعلام ١٠
	اللجوء إلى التعيين المحدود المدة لشغل وظيفة مسؤول برنامج الأخلاقيات	القرار ١٦٢ م/ت/٣،١،٢	
	إعداد مشروع الوثيقة ٣٥/م/٥	القرار ١٦٩ م/ت/٤،١	

(١) البند الفرعي المتعلق بالقرار ١٧٧ م/ت/٦٣ (تقرير مرحلي عن إسهام اليونسكو في إعادة إعمار لبنان وتنميته) الذي كان مدرجاً في إطار البند ه أصبح مدرجاً الآن في إطار البند ٤٣.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	تقرير مرحلي عن استعراض استراتيجية تطبيق اللامركزية، وعمّا تبذله اليونسكو من جهود وتواجهه من تحديات فيما يخص تحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة	القرار ١٧١ م/ت/٥ والقرار ١٧٧ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ٣٤ م/ت/٦٤	
	تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتكامل لشؤون الإدارة	القرار ١٧٦ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ٣٤ م/ت/٨٩	
	برنامج توأمة الجامعات والكراسي الجامعية لليونسكو	القرار ١٧٦ م/ت/١٠	
	تعزيز التفاهم واحترام القيم الدينية والثقافية وحرية التعبير لجميع الشعوب	القرار ١٧٦ م/ت/٢٣	
	الحوار الثقافي بين افريقيا وأمريكا اللاتينية والكاربيبي	القرار ١٧٦ م/ت/٦٠	
	تعزيز الرسالة الأخلاقية لليونسكو	القرار ١٧٦ م/ت/٦١	
	تقرير مرحلي عن عملية التحضير للدورة الثامنة والأربعين للمؤتمر الدولي للتربية	القرار ١٧٧ م/ت/٥ (ثانياً)	
	تقرير مرحلي عن تنفيذ عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة	القرار ١٧٧ م/ت/٩ والقرار ٣٤ م/١٩	
	تحسين التوازن بين الجنسين في مستويات الإدارة العليا في أمانة اليونسكو	القرار ١٧٧ م/ت/٥٠ والقرار ٣٤ م/٨٢	
	تقرير مرحلي عن أوضاع الطلاب العراقيين اللاجئين في الجمهورية العربية السورية	القرار ١٧٧ م/ت/٧٢	
	تقييم داخلي للنتائج التي أحرزتها مبادرة تدريب المعلمين في افريقيا جنوب الصحراء الكبرى	القرار ٣٤ م/١٨	
	تنفيذ إعلان ألماتي	القرار ٣٤ م/٣٤	
	وثيقة إعلامية مقدمة من الهند: إعلان أحمد آباد الغرض من هذا التقرير هو إطلاع أعضاء المجلس التنفيذي على التقدم المحرز في متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتهما السابقة. ويركز الجزء الأول من الوثيقة ١٧٩ م/ت/٥ على القضايا التالية:	القرار ١٧٥ م/ت/٥٥	
	أولاً - القرار ١٧٦ م/ت/٦ (ثانياً) والقرار ٣٤ م/٨٩: تقرير مرحلي عن نظام المعلومات المتكامل لشؤون الإدارة		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	ثانيا - القرار ١٧٦ م/ت/١٠ : برنامج توأمة الجامعات والكراسي الجامعية لليونسكو		
	ثالثا - القرار ١٧٦ م/ت/٢٣ : تعزيز التفاهم واحترام القيم الدينية والثقافية وحرية التعبير لجميع الشعوب		
	رابعا - القرار ١٧٦ م/ت/٦٠ : الحوار الثقافي بين افريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي		
	خامسا - القرار ١٧٧ م/ت/٥ (ثانيا) : تقرير مرحلي عن عملية التحضير للدورة الثامنة والأربعين للمؤتمر الدولي للتربية		
	سادسا - القرار ١٧٧ م/ت/٥٠ والقرار ٨٢/م/٣٤ : تحسين التوازن بين الجنسين في مستويات الإدارة العليا في أمانة اليونسكو		
	سابعا - القرار ١٧٧ م/ت/٧٢ : تقرير مرحلي عن أوضاع الطلاب العراقيين في الجمهورية العربية السورية		
	ثامنا - القرار ٣٤/م/١٨ : تقييم داخلي للنتائج التي أحرزتها مبادرة تدريب المعلمين في افريقيا جنوب الصحراء الكبرى		
	تاسعا - القرار ٣٤/م/٣٤ : تنفيذ إعلان ألماتي وليس مطلوباً من المجلس أن يتخذ قراراً في هذا الشأن.		
	ويركز الجزء الثاني من الوثيقة ١٧٩ م/ت/٥ على القضايا التالية :		
	أولاً - القرار ١٦٩ م/ت/٤,١ : الأعمال التحضيرية الخاصة بإعداد مشروع الوثيقة ٣٥/م/٥		
	ثانياً - القرار ١٧١ م/ت/٥، والقرار ١٧٧ م/ت/٦ (ثانياً)، والقرار ٣٤/م/٦٤ : تقرير عن التقدم المحرز في استعراض استراتيجيات تطبيق اللامركزية، وتقرير آخر عن جهود اليونسكو والتحديات التي تعترضها فيما يتعلق بتحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة		
	ثالثاً - القرار ١٧٦ م/ت/٦١ : تعزيز الرسالة الأخلاقية لليونسكو		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	رابعا - القرار ١٧٧ م ت/٩، والقرار ٣٤ م/١٩ : زيادة تعزيز عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة ولا يطلب من المجلس اتخاذ أي قرار في هذا الشأن. ١٧٩ م ت/٥ ضميمية. الغرض من هذه الضميمية هو إحاطة المجلس التنفيذي علماً المدير العام اللجوء إلى التعيين المحدود المدة لشغل وظيفة مسؤول برنامج الأخلاقيات (م-٥) وبالتماس موافقة المجلس على استخدام اعتمادات البرنامج العادي، بصفة استثنائية لتمويل هذا العقد المحدود المدة. القرار المقترح: الفقرة ٧.		
٦	جامعة الأمم المتحدة: تقرير مجلس الجامعة وملاحظات المدير العام عليه الغرض من هذا التقرير السنوي هو إحاطة المجلس التنفيذي علماً بأعمال جامعة الأمم المتحدة وبالتعاون بين اليونسكو والجامعة خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى استعراض العلاقة التي تطورت بين جامعة الأمم المتحدة واليونسكو على مر السنين، وإلى الإعراب عن مساندة للرئيس المعين حديثاً للجامعة، وإلى دعوة المدير العام لأن يطلع رئيس مجلس الجامعة ورئيس الجامعة على نص هذا القرار.	القرار ١٢٩ م ت/٣,٢,١ والقرار ١٧٤ م ت/٧	١٧٩ م ت/٦ معدلة
٧	تقرير المدير العام عن دراسة الجدوى المتعلقة بإنشاء مركز دولي لاستخدام تكنولوجيات الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي، في بيجين بالصين، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو يقدم المدير العام تقريراً عن دراسة الجدوى التي أجريت بشأن إنشاء المركز، ويعرض مشروع اتفاق لإنشاء المركز كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو.	بند اقترحه المدير العام	١٧٩ م ت/٧

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يوصي المؤتمر العام بأن يوافق، في دورته الخامسة والثلاثين، على إنشاء المركز وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق.		
	العلوم الاجتماعية والإنسانية		
٨	تقرير المدير العام عن تقدم أنشطة الاحتفال واستعراض تنفيذ خطة عمل اليونسكو للاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان	القرار ٣٤/م/٣٨	١٧٩ م ت/٨ ١٧٩ م ت/إعلام ٧ ١٧٩ م ت/إعلام ١٤
	يحيط المدير العام المجلس التنفيذي علماً بالتقدم المحرز في أنشطة الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ويعرض عليه خطة عمل منقحة.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يوافق على خطة العمل وأن يستعرض تنفيذها.		
	الثقافة		
٩	القدس وتطبيق القرار ٤٧/م/٣٤ والقرار ١٧٧ م ت/١٩ والقرار ١٧٧ م ت/٢٠	القرار ١٧٧ م ت/١٩ والقرار ١٧٦ م ت/الجلسة العامة الاستثنائية والقرار ١٧٧ م ت/٢٠ والقرار ٤٧/م/٣٤	١٧٩ م ت/٩ وضميمة
	الغرض من هذه الوثيقة هو إطلاع المجلس التنفيذي على التقدم المحرز بشأن إسهام اليونسكو في صون التراث الثقافي لمدينة القدس القديمة، ولا سيما فيما يخص خطة العمل المتعلقة بصون هذا التراث ومتابعة تنفيذ الأشغال المنفذة في منحدر باب المغاربة في المدينة القديمة. ويعتزم إصدار ضميمة لهذه الوثيقة تتضمن مشروع القرار المطلوب.		
١٠	تقرير المدير العام عن الدراسة التمهيدية للجوانب التقنية والقانونية الخاصة بإمكانية وضع وثيقة تقنية دولية لحماية لغات السكان الأصليين واللغات المهتدة بالاندثار، بما في ذلك دراسة نتائج البرامج التي نفذتها اليونسكو في هذا المجال	القرار ١٧٦ م ت/٥٩	١٧٩ م ت/١٠ ١٧٩ م ت/إعلام ٦ وتصويب
	تتضمن هذه الوثيقة تقريراً مرحلياً عن صياغة الدراسة التمهيدية ذات الصلة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالتقدم المحرز في صياغة الدراسة التمهيدية المطلوبة، وأن يطلب من المدير العام مواصلة جهوده لتعبئة موارد من خارج الميزانية وموافاة المجلس في دورته الثمانين بعد المائة بتقرير عن التقدم المحرز في إعداد الدراسة.		
١١ ^(١)	لم يخصص		
١٢	تقييم مؤسسة التراث العالمي لبلدان الشمال الأوروبي وتمديد منحها صفة مركز من الفئة ٢	بند اقترحه المدير العام (المادتان ٤ و٥ من الاتفاق المعقود بين اليونسكو والمؤسسة)	١٧٩ م ت/١٢
	منحت مؤسسة التراث العالمي لبلدان الشمال الأوروبي في ٢٠٠٤ صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. واستهدف التقييم الخارجي الذي أجري للمؤسسة النظر في تجديد منحها صفة مركز من الفئة ٢.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بنتائج التقييم وأن يأذن للمدير العام بأن يجدد منح المؤسسة صفة مركز من الفئة ٢ عن طريق إبرام اتفاق مع حكومة النرويج.		
١٣ ^(٢)	لم يخصص		
	الاتصال والمعلومات		
١٤	تقرير المدير العام عن الخطة الاستراتيجية لبرنامج المعلومات للجميع	القرار ١٧٧ م ت/٢٦	١٧٩ م ت/١٤ وضميمة
	يطلع المدير العام المجلس التنفيذي على عملية إعداد الخطة الاستراتيجية لبرنامج المعلومات للجميع (إيفاب) ويعرض التوجهات الاستراتيجية لإيفاب في الفترة المشمولة بالاستراتيجية المتوسطة الأجل ٢٠٠٨-٢٠١٣.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يوافق على التوجهات الاستراتيجية لبرنامج المعلومات للجميع في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ وأن يطلب من المدير العام اتخاذ التدابير الملائمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية.		

(٢) سُحب البند ١١ "تقرير المدير العام عن دراسة الجدوى المتعلقة بإنشاء معهد للثقافة الأفريقية والتفاهم الدولي في مكتبة الرئيس أولوسيغون أوباسانجو، في أبيو كيوتا بولاية أوغون في نيجيريا، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو" من جدول الأعمال لكي يتسنى للأمانة الحصول على جميع العناصر التقنية اللازمة لإحالة الوثيقة المعنية ضمن الآجال النظامية المطلوبة. ويُقترح إذن إجراء مناقشة هذا البند إلى الدورة الثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي.

(٣) أُرجئ بحث البند ١٣ "اقتراحات ابتكارية لتمويل المناصب المعنية بالمهام الأساسية في مركز التراث العالمي" لكي يتسنى دراسته بمزيد من التعمق ومواصلة التشاور بشأنه مع لجنة التراث العالمي.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الأنشطة البرنامجية المشتركة بين القطاعات		
١٥	تقرير المدير العام عن مشروع استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغير المناخ	القرار ١٧٧ م/ت/٦١	١٧٩ م/ت/١٥
	يتضمن هذا التقرير مشروع استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغير المناخ بالإضافة إلى معلومات عن نطاق العمل المقرر في إطار البرامج المشتركة بين القطاعات ذات الصلة التي استهلكت في الوثيقة ٣٤/م/٥.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يوافق على استراتيجية عمل اليونسكو بشأن تغير المناخ وأن يطلب من المدير العام أن يقدم تقريراً سنوياً عما يتم إحرازه من تقدم ونتائج في تنفيذ استراتيجية اليونسكو هذه.		
١٦	تقرير المدير العام عن إنشاء وإدارة البرامج المشتركة بين القطاعات	بند اقترحه المدير العام	١٧٩ م/ت/١٦
	الغرض من هذا التقرير هو إطلاع المجلس التنفيذي على أحدث المعلومات بشأن إنشاء وإدارة مختلف البرامج المشتركة بين القطاعات في إطار تنفيذ البرنامج والميزانية لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٣٤/م/٥).		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالوثيقة وأن يدعو المدير العام إلى تقديم التقرير المرحلي التالي إلى المجلس التنفيذي في ٢٠٠٩.		
١٧ ^(٤)	لم يخصص		
	أساليب عمل المنظمة		
١٨	متابعة تنفيذ القرار ٣٣/م/٩٢ الخاص بالعلاقات بين الهيئات الثلاث لليونسكو	القرار ١٧٧ م/ت/٣١ والقرار ٨٨/م/٣٤	١٧٩ م/ت/١٨
	طلب المؤتمر العام، في دورته الماضية، من رئيس المؤتمر العام ومن المجلس التنفيذي والمدير العام تقييم تأثير ما نُفذ حتى الآن من التوصيات الواردة في القرار ٣٣/م/٩٢ ومواصلة تنفيذ بقية التوصيات. كما طلب موافاته في دورته الخامسة والثلاثين بتقرير جامع عن تنفيذ التوصيات.		

(٤) أُرجئ بحث البند ١٧ "مشروع تعديل النظام العام والنظام المالي لجائزة فيليكس هوفويه بوانيي" إلى الدورة الثمانين بعد المائة لكي يتسنى إنهاء المشاورات الجارية في هيئة تحكيم الجائزة ومع ممثلي الجهة المانحة لأموال الودائع.

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
١٩	استعراض المجلس التنفيذي لأساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية ولصلاحياته	القرار ١٧٨ م/ت/١٠	١٧٩ م/ت/١٩ وضميمة وضميمة وتصويب وضميمة ٢
	قرر المجلس التنفيذي، في دورته الثامنة والسبعين بعد المائة، أن تظل أساليب عمل فريق الخبراء المعني بالمسائل المالية والإدارية وصلاحياته كما حددها المجلس في قراره ١٤٤ م/ت/٦،١٠، وذلك بصفة مؤقتة، وأن يعيد المجلس التنفيذي النظر فيها في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة. وتتضمن الوثيقة ١٧٩ م/ت/١٩ معلومات عن خلفية الموضوع، أما الوثيقة ١٧٩ م/ت/١٩ ضميمة فتتضمن خلاصة جامعة للردود التي تلقاها رئيس المجلس التنفيذي على أثر الطلب الذي وجهه إلى أعضاء المجلس التنفيذي لتقديم تعليقاتهم واقتراحاتهم.		
٢٠	تقرير المدير العام عن عمليات التقييم التي أنجزت خلال فترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	الوثيقة ٣٣/م/٥ والقرار ١٧٧ م/ت/٢٦	١٧٩ م/ت/٢٠ وتصويب
	وفقاً لأحكام القرار ١٧٧ م/ت/٢٦، يقدم المدير العام في هذه الوثيقة تقريراً إلى المجلس التنفيذي عن بعض عمليات التقييم التي أجريت في فترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، مشفوعاً بتعليقاته عليها.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بالتوصيات التي خلصت إليها عمليات التقييم، وإلى مطالبة المدير العام بتنفيذ التوصيات الرامية إلى تحسين البرامج والخدمات المرتبطة بها على النحو الملائم وبمواصلة إحاطته علماً بعمليات التقييم المنفذة.		
٢١	تقرير المجلس التنفيذي عن تنفيذ الوثيقة ٣٤/م/٥ والنتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (٣/م/٣٥)	القرار ٧٨/م/٣٣ (الفقرة ٤) والقرار ٩٢/م/٣٣ (التوصية ١٣) والقرار ١٧٧ م/ت/٤٦ (ثانياً) والقرار ٨٩/م/٣٤	١٧٩ م/ت/٢١
	في الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام، قدم المجلس التنفيذي لأول مرة تقريره الرامي إلى متابعة القرارين ٧٨/م/٣٣ و ٩٢/م/٣٣ اللذين طلب فيهما المؤتمر العام من المجلس التنفيذي أن يقدم إليه في كل دورة من دوراته تقريراً عن تنفيذ البرنامج والميزانية الحاليين (م/٥) مع بيان النتائج المحرزة في فترة العامين السابقة (م/٣).		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	وجه المؤتمر العام في قراره ٨٩/م٣٤ توصيات إلى المجلس بشأن عملية تقييم تنفيذ البرنامج والميزانية وبشأن عمليات إعداد الوثائق م/٥ وم/٦ وم/٣ وم/٤. وسيبدأ المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة في أعمال الفكر في طرائق تنفيذ هذا القرار.		
٢٢	تقرير المجلس التنفيذي عن أنشطته، بما في ذلك أساليب عمله: طريقة رفع تقارير المجلس التنفيذي إلى المؤتمر العام	القرار ٨١/م٣٠ والقرار ١٥٦ م/ت/٥،٥ والقرار ١٧٧ م/ت/٤٦ (أولاً)	١٧٩ م/ت/٢٢
	قرر المجلس التنفيذي، في القرار ١٧٧ م/ت/٤٦، الجزء "أولاً"، أن يعيد النظر خلال دورته التاسعة والسبعين بعد المائة في طريقة رفع تقاريره إلى المؤتمر العام.		
	المسائل المتعلقة بالمعايير والنظم الأساسية واللوائح التنظيمية		
٢٣	بحث البلاغات المحالة إلى اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات تنفيذاً للقرار ١٠٤ م/ت/٣،٣، وتقرير اللجنة في هذا الشأن وفقاً للقرار ١٠٤ م/ت/٣،٣ المعتمد في عام ١٩٧٨، الذي يحدد الإجراءات التي ينبغي اتباعها في فحص البلاغات التي تتلقاها المنظمة والمتعلقة بحالات ومسائل ذات صلة بممارسة حقوق الإنسان في مجالات اختصاص اليونسكو، سيدرس المجلس التنفيذي، في جلسة خاصة، تقرير اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات في هذا الشأن.	القرار ١٠٤ م/ت/٣،٣	١٧٩ م/ت/ف/ص/إنسان وضمائم ١٧٩ م/ت/٣ خاصة
٢٤	تقرير عن الاجتماع السابع لفريق الخبراء المشترك بين اليونسكو (اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) والمعني بمراقبة إنفاذ الحق في التعليم	القرار ١٧١ م/ت/٢٧ والقرار ١٧٧ م/ت/٣٧	١٧٩ م/ت/٢٤

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
			<p>الغرض من هذه الوثيقة هو توفير معلومات عن النتائج الرئيسية التي أسفر عنها الاجتماع السابع لفريق الخبراء المشترك الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ الذي كرس لتابعة نتائج المشاورة السابعة بشأن تنفيذ الاتفاقية والتوصية ضد التمييز في مجال التعليم، مع التركيز على ضمان عدم التمييز في التعليم وتكافؤ الفرص التعليمية.</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى مطالبة المدير العام بأن يدرس اقتراحات فريق الخبراء المشترك وتوصياته بشأن أنشطة المتابعة وبأن يدعو فريق الخبراء المشترك إلى مواصلة مشاوراته بشأن رصد التقدم المحرز تدريجياً في مجال إنفاذ الحق في التعليم مع التركيز على الأسس التقنية التي تركز عليها النهج الاستيعابية في ميدان التعليم، وبأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة.</p>
٢٥	اقترح من المدير العام بإعداد توصية منقحة بشأن صون المناطق التاريخية ودورها في الحياة المعاصرة	بند اقترحه المدير العام	١٧٩ م ت/٢٥
			<p>يقدم المدير العام معلومات عن الدراسة الأولية التي أجريت فيما يخص تعديل توصية عام ١٩٧٦ بشأن صون المناطق التاريخية ودورها في الحياة المعاصرة بغية التصدي للتحديات الجديدة في مجال صون المناظر الحضارية التاريخية.</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يرحب باقتراح إعداد توصية منقحة وأن يوصي المؤتمر العام بأن يقرر في دورته الخامسة والثلاثين (٢٠٠٩) الترخيص للمدير العام بالشروع في عملية إعداد النص المنقح.</p>
٢٦	مشروع تعديلات النظام الأساسي للجنة الإقليمية الدولية الحكومية لمشروع التربية الإقليمية لأمریکا اللاتينية والكاريبية	القرار ٣٤م/١٦	١٧٩ م ت/٢٦
			<p>أذن المؤتمر العام في دورته الرابعة والثلاثين للمجلس التنفيذي بأن يقدم إليه في دورته الخامسة والثلاثين التعديلات التي أعدها وزراء التربية في البلدان المعنية بمشروع التربية الإقليمية لأمریکا اللاتينية والكاريبية (بريلاك) للنظام</p>

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الأساسي للجنة الإقليمية الدولية الحكومية لمشروع التربية الإقليمية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، وذلك لكي يتولى المؤتمر العام مراجعتها مراجعة نهائية والموافقة عليها.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يوافق على التعديلات المقترحة للنظام الأساسي وأن يقدمها إلى المؤتمر العام لمراجعتها مراجعة نهائية والموافقة عليها.		
	المؤتمر العام		
٢٧	تنظيم أعمال الدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر العام	الفقرة ٦(أ) من المادة الخامسة/ ١٧٩ م ت/٢٧ باء من الميثاق التأسيسي والمادة ٩ من النظام الداخلي للمؤتمر العام والقرار ٣٣/م/٩٢	
	قرر المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والسبعين بعد المائة أن يدرج هذا البند في جدول الأعمال في مرحلة مبكرة من فترة العامين، وذلك على ضوء المناقشات التي دارت خلال الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام والدروس المستفادة منها فيما يخص مسؤوليات المجلس التنفيذي عن إعداد دورات المؤتمر العام. وتقدم هذه الوثيقة معلومات تتعلق تحديداً بالتقدم المحرز في عمل المجموعة غير الرسمية التي أنشأها رئيس المؤتمر العام في هذا الصدد. بيد أنه ليس من المطلوب اتخاذ قرار يتعلق بجوهر الموضوع في هذا المرحلة.		
	المسائل الإدارية والمالية		
٢٨	تقرير المدير العام عن الوضع المالي للمنظمة في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (٣٣/م/٥) بعد إقفال الحسابات (غير المراجعة) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، والتعديلات التي أدخلت على الميزانية نتيجة للهبات والمساهمات الخاصة التي تم تلقيها، وجدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ استناداً إلى الحسابات المقفلة (غير المراجعة) رقم ٤١.	القرار ٣٣/م/٩٦ والقرار ١٦٦ م ت/٥٠٢ (تكاليف تشغيل المجلس التنفيذي والمؤتمر العام) والقرار ١٧٧ م ت/٤ (ثانياً)	١٧٩ م ت/٢٨ وتصويب
	تعرض هذه الوثيقة الوضع المالي غير المراجع للميزانية العادية في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بعد إقفال الحسابات، وتقريراً عن التسويات التي أدخلت على الميزانية إثر ورود هبات ومساهمات خاصة، وجدول متابعة تنفيذ البرنامج في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ استناداً إلى الحسابات المقفلة (غير المراجعة) رقم ٤١.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٢٩	النظم المالية للحسابات الخاصة	المادة ٦,٧ من النظام المالي	١٧٩ م ت/٢٩
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالاعتمادات الإضافية التي وردت وقدرها ١,٥ مليون دولار، وبجدول الاعتمادات المنقح لعامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (٥/م٣٣)، وأن يحيط علماً أيضاً بالوضع المالي للمنظمة في عامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ عند إقفال الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.		
	طبقاً للمادة ٦,٧ من النظام المالي لليونسكو، يقدم المدير العام مجموعة من النظم المالية التي تحكم تشغيل عدد من الحسابات الخاصة مع بيان الأحكام التي تختلف في كل منها عن أحكام النص النموذجي الموحد الوارد في الوثيقة ١٦١ م ت/٧,١٠.		
٣٠	تعليقات المدير العام على تنفيذ استراتيجية مرفق الإشراف الداخلي لعامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧: التقرير السنوي لعام ٢٠٠٧	القرار ١٦٤ م ت/٦,١٠	١٧٩ م ت/٣٠
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بالنظم المالية لهذه الحسابات الخاصة، الواردة في ملحق الوثيقة المعنية.		
	يحدد التقرير السنوي لمرفق الإشراف الداخلي استراتيجيات وأنشطة المرفق في عام ٢٠٠٧ ويلخص أهم النتائج والتوصيات المترتبة على الرقابة والإجراءات المتخذة بشأنها.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالإسهامات التي قدمها مرفق الإشراف الداخلي وبالتدابير الإضافية التي ينبغي أن تتخذها الأمانة لتحسين ثقافة المساءلة وإدارة وظائف الإشراف وأن يطلب من المدير العام الشروع في اتخاذ هذه التدابير.		
٣١	متابعة تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات وعمليات مراجعة الأداء	المادة ١٢ من النظام المالي والقرار ١٧٧ م ت/٣٠ والقرار ١٧٧ م ت/٥٣	١٧٩ م ت/٣١ (الأجزاء من الأول إلى الثالث)
	هذه الوثيقة مقدمة من المراجع الخارجي للحسابات عملاً بأحكام المادة ١٢,٤ من النظام المالي لليونسكو، وهي تتضمن ثلاثة أجزاء: يشتمل الجزء الأول على تقرير عن الأنشطة المتعلقة بالمطبوعات وتنفيذ سياسة تناوب		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	الموظفين، ويضم الجزء الثاني تقرير عن متابعة تنفيذ التوصيات الواردة في الوثيقة ١٧٦ م/ت/٣٩ بشأن إجراءات التعاقد المتبعة في قطاع التربية؛ ويتعلق الجزء الثالث بمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة بشأن مكتب اليونسكو في برازيليا بناء على طلب المجلس التنفيذي في دورته السابعة والسبعين بعد المائة.		
	لا يُطلب من المجلس اتخاذ أي قرار في هذا الشأن.		
	الجزء الأول (عمليات مراجعة الأداء لعامي ٢٠٠٦-٢٠٠٧)		
	الجزء الثاني (سياسات اليونسكو وإجراءاتها في مجال المشتريات)		
	الجزء الثالث (مكتب اليونسكو في برازيليا)		
٣٢	التقرير السنوي (٢٠٠٧) للجنة الخدمة المدنية الدولية: تقرير المدير العام المدير العام مدعو لأن يعرض على المجلس التنفيذي التقارير السنوية للجنة الخدمة المدنية الدولية.	القرار ١١٤ م/ت/٨،٥ والقرار ٣٧/م/٢٢ والقرار ١٧٦ م/ت/٤١	١٧٩ م/ت/٣٢
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يأخذ علماً بالوثيقة وأن يدعو المدير العام إلى مواصلة كفاءة اشتراك اليونسكو في عمل لجنة الخدمة المدنية الدولية وإلى المراعاة الواجبة لنتائج عملها.		
٣٣	تقرير المدير العام عن استخدام الخبراء الاستشاريين وعقود الأتعاب المدير العام مدعو لأن يعرض على المجلس التنفيذي تقريراً عن استخدام الخبراء الاستشاريين وعقود الأتعاب من قبل الأمانة.	القرار ١٧١ م/ت/٣٥ والقرار ١٧٦ م/ت/٤٢	١٧٩ م/ت/٣٣
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالبيانات والتحليلات الواردة في التقرير وأن يدعو المدير العام إلى أن يقدم إليه تقريره التالي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٣٤	تقرير المدير العام، المعد بالتعاون مع لجنة المقر، عن إدارة شؤون مباني اليونسكو يطلع التقرير المجلس التنفيذي على إدارة شؤون مباني اليونسكو؛ والتقدم المحرز في أشغال الترميم المقررة في خطة بيلمون، وتعديل جداول إيجار المكاتب وقضايا إعادة التدوير. القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بأن تنفيذ خطة الترميم سيتعرض لمزيد من التأخير وسيُنطوي على تكاليف إضافية، وأن يحيط علماً أيضاً بأنه، في ظل الظروف الحالية، لا يوجد خيار قابل للتطبيق لتمويل أشغال تجديد موقع ميوليس/بونفان، وبالجداول المعدل لإيجار المكاتب في مبنى ميوليس، ابتداءً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وبقرار لجنة المقر بأن تأذن للمدير العام بتحويل كل ما يتبقى من الإيرادات المتأتية من تأجير المكاتب في ميوليس، بعد استقطاع تكاليف التشغيل والصيانة، من صندوق استخدام مباني المقر إلى الحساب الخاص لترميم مباني المقر وتحسينها. ويطلب من المدير العام تطبيق جميع الإجراءات الرامية إلى تحصيل الإيجارات المتأخرة المستحقة على الوفود الدائمة التي تستأجر مكاتب في مبنى ميوليس.	القرار ١٧٠م/ت/٧،٧ والقرار ١٧٧م/ت/٥،٥ والقرار ٣٤م/٨٥	١٧٩م/ت/٣٤
٣٥	العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في إطار مواصلة إنعاش وتقوية دور اللجنة المختصة بالمنظمات غير الحكومية، يشمل جدول أعمال الدورة التي ستنعقد لمدة يومين ما يلي: منتدى مفتوح عن "تحالف الحضارات"؛ واجتماع مائدة مستديرة عن "دور الإعلام في تشجيع الحوار والتفاهم"؛ ومناقشة عن "تاريخ وقصص الشراكة بين اليونسكو والمنظمات غير الحكومية"؛ والمسائل النظامية المتعلقة بقبول المنظمات غير الحكومية والمؤسسات وإعادة تصنيفها وتجديد العلاقات معها. وتتضمن هذه الوثيقة أيضاً معلومات عن قضايا أخرى تتعلق بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.	التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المنظمات غير الحكومية (الأقسام أولاً-١ ورابعاً-١،٤ وسادساً-١ وسادساً-٢) ومع المؤسسات وغيرها من الهيئات المشابهة (المادة الثانية-٣) والقرار ١٧٤م/ت/٣١ والقرار ١٧٦م/ت/٤٦ والقرار ١٧٧م/ت/٥٧ والقرار ٣٤م/٥٩	١٧٩م/ت/٣٥

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بقرارات المدير العام فيما يخص العلاقات الرسمية مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات وقراراته بشأن قبول منظمة غير حكومية واحدة في فئة علاقات المشاركة الرسمية وتجديد علاقات المشاركة الرسمية وعلاقات التشاور الرسمية مع ١٥ منظمة غير حكومية.		
٣٦	تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تهتم اليونسكو، وحالة تنفيذ التوصيات الموافق عليها/المقبولة الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة	القرار ١٢٩ م/ت/٣،٣،١ والقرار ١٦٩ م/ت/٧،٢ والقرار ١٧٦ م/ت/٤٨	١٧٩ م/ت/٣٦
	طبقاً لأحكام المادة ١١ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، يحيل المدير العام إلى المجلس التنفيذي خمسة تقارير جديدة لوحدة التفتيش المشتركة للنظر فيها، مشفوعة بتعليقاته وملاحظاته. ويتضمن ملحق الوثيقة توصيات وردت في تقارير سابقة لوحدة التفتيش المشتركة تهتم اليونسكو مع بيان حالة تنفيذها، والتزامات المدير العام فيما يخص التدابير الإضافية التي يتعين اتخاذها بشأن هذه التوصيات.		
	القرار المطلوب: يدعو القرار المقترح المدير العام إلى تأمين متابعة تنفيذ التوصيات الموافق عليها/المقبولة الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة، وإلى موافاة المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة بتقرير عن حالة تنفيذ تلك التوصيات.		
٣٧	تقرير المدير العام عن المعايير والإجراءات المنقحة المقترحة والمتعلقة ببحث اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو	القرار ١٧٧ م/ت/٥٨	١٧٩ م/ت/٣٧
	يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي المعايير والإجراءات المنقحة المقترحة لبحث اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على تعديل المعايير المتعلقة ببحث اقتراحات الدول الأعضاء بشأن احتفالات الذكرى التي يمكن أن تشارك فيها اليونسكو وإلى تشجيع الدول الأعضاء من المناطق كافة على أن تقدم اقتراحات ضماناً لتوزيع جغرافي أفضل وتوازن أكبر بين الجنسين، وأن تكون أكثر انتقائية لدى إعداد هذه الاقتراحات بغية تحسين جودة هذا البرنامج وطابعه التمثيلي وتبسيط مزيد من الضوء عليه.		
٣٨	اقتراحات المدير العام بشأن إعداد برنامج شامل لتقديم دعم خاص لكوت ديفوار في مرحلة ما بعد النزاع في مجالات اختصاص اليونسكو	القرار ٦٠/م٣٤	١٧٩ م ت/٣٨
	تتضمن هذه الوثيقة اقتراحات المدير العام بشأن الاستراتيجية والأنشطة التي تنوي المنظمة تنفيذها استجابة للاحتياجات الخاصة بكوت ديفوار، وذلك وفقاً للقرار ٦٠/م٣٤ بشأن إعداد برنامج شامل لتقديم دعم خاص لهذا البلد في مرحلة ما بعد النزاع في مجالات اختصاص اليونسكو.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى أن يحيط علماً بالأنشطة التمهيدية التي يُزمع تنفيذها، وأن يوافق على الاستراتيجية المقترحة، وأن يدعو المدير العام إلى أن يقدم إليه هذا البرنامج في دورته الثمانين بعد المائة.		
	مسائل عامة		
٣٩	تطبيق القرار ٥٨/م٣٤ والقرار ١٧٧ م ت/٦٢ المتعلقين بالمؤسسات التعليمية والثقافية في الأراضي العربية المحتلة	القرار ١٧٧ م ت/٦٢ والقرار ٥٨/م٣٤	١٧٩ م ت/٣٩
	تتضمن هذه الوثيقة عرضاً موجزاً للتقدم الذي أحرزته اليونسكو منذ الدورة السابعة والسبعين بعد المائة للمجلس التنفيذي في مجال تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني ومؤسساته التعليمية والثقافية، وكذلك للمؤسسات المماثلة في الجولان السوري المحتل. ويعتزم المدير العام تقديم ضمانة لهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة التاسعة والسبعين بعد المائة للمجلس التنفيذي.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٠	تقرير المدير العام عن تقييم برنامج الاستباق والاستشراف	القرار ٥٤/م٣٤ (سادسا)	١٧٩ م ت/٤٠
	تعرض هذه الوثيقة التدابير المتخذة والمزمعة من قبل الأمانة، ولا سيما مكتب الاستشراف، بشأن كل واحدة من التوصيات الواردة في التقييم الذي أجري في تموز/يوليو ٢٠٠٦ لبرنامج اليونسكو الخاص بالاستباق والاستشراف.		
	وليس مطلوباً من المجلس التنفيذي أن يتخذ قراراً في هذا الشأن.		
٤١	اقترح المجلس التنفيذي بشأن الإجراءات التي يمكن أن يتبعها المؤتمر العام في المستقبل لدراسة مشروع الاستراتيجية المتوسطة الأجل لليونسكو	القرار ١/م٣١ والقرار ١/م٣٤	١٧٩ م ت/٤١
	ترمي هذه الوثيقة إلى مساعدة المجلس التنفيذي في تأمله بشأن الطريقة التي قد يود اللجوء إليها لوضع توصيات بشأن الاستراتيجية القابلة للتطوير والإجراء الذي ينبغي اتباعه في المستقبل من أجل إعداد مشروعات استراتيجية لليونسكو المتوسطة الأجل.		
	لا يطلب من المجلس اتخاذ أي قرار في هذا الشأن.		
٤٢	تقرير المدير العام عن إصلاح اليونسكو والأمم المتحدة، وبوجه خاص عن الجهود والتحديات المتعلقة بتحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة	بند اقترحه المدير العام	١٧٩ م ت/٤٢ ١٧٩ م ت/إعلام ١١
	تتضمن هذه الوثيقة تقريراً شاملاً عن حالة تنفيذ مختلف عمليات إصلاح الأمم المتحدة وعن مواقف اليونسكو منها ومشاركتها فيها.		
	القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى مطالبة المدير العام بأن يواصل تعزيز مشاركة اليونسكو في أنشطة البرمجة على الصعيد القطري، وأن يقدم إليه تقارير دورية عن التطورات والنتائج المحرزة من خلال هذه العمليات.		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٤٣	تقرير المدير العام عن إسهام اليونسكو في إعادة إعمار لبنان وتنميته	القرار ١٧٧ م ت/٦٣	١٧٩ م ت/٤٣ وتصويب (النسخة الفرنسية فقط)
	<p>تتضمن هذه الوثيقة عرضاً موجزاً للتقدم الذي أحرزته اليونسكو منذ الدورة السابعة والسبعين بعد المائة للمجلس التنفيذي في مجال تقديم المساعدة الرامية إلى إعادة إعمار لبنان وتنميته في مجالات اختصاص المنظمة.</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى تشجيع المدير العام على تكثيف جهوده وفقاً لما تسمح به الظروف ميدانياً وإلى إحاطة المجلس علماً في التقرير العام الذي يقدمه في إطار البند ٥ "تقرير المدير العام عن متابعة تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراتها السابقة"، بأي تقدم ملموس يحرز في سياق إسهام اليونسكو في إعادة إعمار لبنان وتنميته.</p>		
	بنود إضافية		
٤٤	اقتراح إنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي في الصين كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو	بند اقتراحته الصين	١٧٩ م ت/٤٤
	<p>يُفترح إنشاء مركز إقليمي للبحوث ولصون التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي في الصين كمركز يعمل تحت رعاية اليونسكو.</p> <p>وسيكون المركز المقترح إنشاؤه مؤسسة مستقلة لا تستهدف الربح، وتخدم في المقام الأول دول منطقة آسيا والمحيط الهادي الأعضاء في اليونسكو. وينص الاقتراح على ألا تكون اليونسكو مسؤولة عن المركز لا من الناحية القانونية ولا من الناحية المالية. ومن المقترح أن تقدم اليونسكو دعمها في شكل خدمات خبراء استشاريين ومساعدة تقنية.</p> <p>القرار المطلوب: بالنظر إلى أن دولتين من الدول الأعضاء، وهما الصين وجمهورية كوريا، قد قدمتا اقتراحات بشأن إنشاء مركزين إقليميين من الفئة ٢ لصون التراث الثقافي غير المادي في آسيا والمحيط الهادي، يُدعى المجلس التنفيذي إلى</p>		

الوثيقة	الإحالة	العنوان البند
		<p>مطالبة المدير العام بإجراء دراسة جدوى عن المركز المقترح إنشاؤه طبقاً للمعايير المطبقة على معاهد الفئة ٢ (القرار ٣٣/٩٠)، وتقديم نتائج الدراسة، التي ينبغي أن تبين بوضوح تخصصات كل مركز، إلى المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة، إن أمكن.</p> <p>٤٥ توجيه الدعوات لحضور المؤتمر الدولي السادس لتعليم الكبار</p> <p>وفقاً لنظام التصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التي تدعو إليها اليونسكو، يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي اقتراحات بشأن القرار الذي يتعين على المجلس التنفيذي اتخاذه فيما يتعلق بتوجيه الدعوات لحضور المؤتمر الدولي السادس لتعليم الكبار (البرازيل، أيار/مايو ٢٠٠٩).</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى اتخاذ قرار بشأن توجيه الدعوات إلى الدول والمنظمات والمؤسسات ووكالات المعونة والهيئات المماثلة إلى الاشتراك في المؤتمر مع التمتع بحق التصويت أو إلى إيفاد مراقبين أو ممثلين عنها لحضور المؤتمر.</p>
١٧٩ م ت/٤٥ وضميمة	نظام التصنيف العام لمختلف فئات الاجتماعات التي تدعو إليها اليونسكو	<p>٤٦ اقتراح إنشاء مركز للتراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في جمهورية كوريا، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو</p> <p>تقدم جمهورية كوريا هذا الاقتراح للبدء في عملية إنشاء مركز التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي تحت رعاية اليونسكو (مركز من الفئة ٢) في جمهورية كوريا. وسيكون المركز منظمة تتمتع بالاستقلال الذاتي ولا تهدف إلى الربح وتخضع للقانون الكوري. ويرمي المركز إلى خدمة الدول الأعضاء في اليونسكو ودعم اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي. وينص الاقتراح على أن تتخذ حكومة جمهورية كوريا التدابير اللازمة لضمان تلقي المركز جميع الموارد المالية اللازمة لتشغيله. ومن المتوقع أن تقدم اليونسكو خبراتها القيمة إسهاماً في أداء مهمة المركز المتمثلة في صون التراث الثقافي غير المادي.</p>

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
		<p>القرار المطلوب: بالنظر إلى أن دولتين من الدول الأعضاء، وهما الصين وجمهورية كوريا، قد قدمتا اقتراحات بشأن إنشاء مركزين إقليميين من الفئة ٢ لصون التراث الثقافي غير المادي في آسيا والمحيط الهادي، يُدعى المجلس التنفيذي إلى مطالبة المدير العام بإجراء دراسة جدوى عن المركز المقترح إنشاؤه طبقاً للمعايير المطبقة على معاهد الفئة ٢ (القرار ٣٣/م/٩٠)، وتقديم نتائج الدراسة، التي ينبغي أن تبين بوضوح تخصصات كل مركز، إلى المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة، إن أمكن.</p>	
٤٧	<p>اقتراح بشأن قيام الأمم المتحدة بإعلان سنة ٢٠١١ سنة دولية للكيمياء</p>	<p>من المقترح دعم مبادرة الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية من أجل قيام الأمم المتحدة بإعلان سنة ٢٠١١ سنة دولية للكيمياء. وبالنظر إلى أن الأمم المتحدة هي الجهة الوحيدة التي يجوز لها إعلان السنوات الدولية، تبادر اثيوبيا إلى تقديم هذا الطلب إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، علماً بأن هذه المبادرة ستحظى بدعم عدد كبير من الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة.</p>	<p>بند اقترحه اثيوبيا</p> <p>١٧٩ م ت/٤٧ وضميمة ١٧٩ م ت/إعلام ٧</p>
		<p>القرار المطلوب: يقترح أن يقوم المجلس التنفيذي بدعوة المدير العام إلى دعم كافة الجهود التي تبذل من أجل الحصول على موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على إعلان سنة ٢٠١١ سنة دولية للكيمياء؛ كما أن المجلس التنفيذي مدعو إلى توصية المؤتمر العام باعتماد قرار بهذا الشأن في دورته الخامسة والثلاثين.</p>	
٤٨	<p>متابعة الاجتماع الوزاري لحركة عدم الانحياز بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي (طهران، جمهورية إيران الإسلامية، ٣-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧)</p>	<p>بند اقترحه جمهورية إيران الإسلامية</p>	<p>١٧٩ م ت/٤٨ وضميمة وضميمة وتصويب</p>

الوثيقة	الإحالة	العنوان
		<p>ويتضمن هذا الإعلان قرار الاجتماع الوزاري لحركة عدم الانحياز بإنشاء "مركز لحركة عدم الانحياز بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي" في طهران.</p> <p>يقترح مشروع القرار الوارد في ضميمته الوثيقة ١٧٩ م/ت/٤٨ على المجلس التنفيذي أن يطلب من اليونسكو التعاون إلى أقصى حد ممكن، مع مركز حركة عدم الانحياز المعني بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي القائم في طهران من أجل تعزيز احترام حقوق التنوع الثقافي وحقوق الإنسان.</p> <p>كما يدعو المجلس التنفيذي إلى إدراج بند بشأن "حقوق الإنسان والتنوع الثقافي" في جدول أعمال دورته الثمانين بعد المائة ويطلب من المدير العام أن يقدم إليه تقريراً عن أنشطة اليونسكو المتعلقة بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي.</p>
<p>١٧٩ م/ت/٤٩ وضميمة ١٧٩ م/ت/إعلام ٧</p>	<p>بند اقترحته ألمانيا</p>	<p>٤٩ استراتيجية اليونسكو للتعليم والتدريب في المجال التقني والمهني</p>
		<p>يشكل التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني الذي شدد على أهميته اجتماع المائدة المستديرة الوزاري بشأن التعليم والتنمية الاقتصادية، الذي عقد أثناء الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام لليونسكو، جزءاً لا يتجزأ من مهمة اليونسكو في ميدان التربية. وتشير الوثيقة ٥/م/٣٤ إلى التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني بوصفه أحد القطاعات الفرعية الأساسية، ويرد في الوثيقة ٤/م/٣٤ أن التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني سيسكلان أحد المجالات التي ستركز اليونسكو فيها نشاطها في أفريقيا. وينبغي أن يحظى التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني بتخطيط استراتيجي معمق وتنسيق جيد لجهود جميع الأطراف المعنية بهذا الأمر في اليونسكو وغيرها من المؤسسات الناشطة في هذا الحقل.</p> <p>القرار المطلوب: يقترح مشروع القرار الوارد في الوثيقة ١٧٩ م/ت/٤٩ ضميمته على المجلس التنفيذي أن يطلب من المدير العام أن يعد استراتيجية موجزة وقابلة للتنفيذ من أجل دعم التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني في الدول الأعضاء، وأن يقدم إليه مخططاً عاماً</p>

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٠	التقدم المحرز في إطار صندوق التراث العالمي الإفريقي	بند اقتراحته جنوب افريقيا	١٧٩ م ت/٥٠ ١٧٩ م ت/إعلام ٧
	<p>لهذه الاستراتيجية في دورته الثمانين بعد المائة ومشروع الاستراتيجية في دورته الحادية والثمانين بعد المائة.</p> <p>دُشن صندوق التراث العالمي الإفريقي رسمياً في أيار/مايو ٢٠٠٦ بعد أن وافقت عليه جمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في دورتها العادية السادسة. وقد أنشئ هذا الصندوق كصندوق إئتماني بموجب تشريعات جنوب افريقيا. وتتضمن الوثيقة ١٧٩ م ت/٥٠ مذكرة إعلامية عن التقدم الذي أحرزه صندوق التراث العالمي الإفريقي حتى الآن. وينتهدز مجلس أمناء الصندوق هذه الفرصة لتوجيه نداء، من خلال المجلس التنفيذي، إلى جميع الدول الأعضاء في اليونسكو لكي تواصل تقديم دعمها إلى الصندوق. لا تستدعي هذه الوثيقة اتخاذ قرار.</p>		
٥١	تقرير مرحلي للمدير العام عن تطبيق خطة العمل العالمية لتحقيق أهداف التعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥	القرار ١٧٦ م ت/٩	١٧٩ م ت/٥١ ١٧٩ م ت/إعلام ١٢
	<p>وفقا للقرار ١٧٦ م ت/٢٩ يقدم المدير العام إلى المجلس التنفيذي تقريراً أولياً عن تطبيق خطة العمل العالمية، بما في ذلك على المستوى القطري.</p> <p>القرار المطلوب: المجلس التنفيذي مدعو إلى تشجيع تطبيق خطة العمل العالمية وأداتها المساندة، أي استراتيجية اليونسكو لدعم التعليم على الصعيد الوطني، تطبيقاً كاملاً من قبل الأفرقة القطرية للأمم المتحدة في البلدان ذات الصلة. والمجلس مدعو أيضاً إلى أن يطلب من المدير العام تعزيز مواءمة المعونة المتعددة الأطراف في مجال التعليم للجميع من خلال الآليات القائمة وإدراج تقرير عن هذه الخطوات في التقرير المرحلي عن التعليم للجميع ومساهمة اليونسكو في هذا الصدد، المزمع تقديمه إلى الدورة الثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي وإلى المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين.</p>		

البند	العنوان	الإحالة	الوثيقة
٥٢	تقرير المدير العام عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار الذي اعتمده المجلس التنفيذي في الجلسة العامة الاستثنائية التي عقدها في دورته السادسة والسبعين بعد المائة، بشأن الحفائر الأثرية الإسرائيلية في منحدر باب المغاربة بمدينة القدس القديمة	بند اقترحته الأردن وتونس والجزائر والكويت ولبنان ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية	١٧٩ م ت/٥٢ ١٧٩ م ت/٩ وضميمة
٥٣	قائمة مؤقتة بالمسائل التي سيبحثها المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة	القرار ١٠٣ م ت/٩	١٧٩ م ت/إعلام ١٥